

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

الصحيح يشترط أن يكون موصوفا بالضبط الكامل وراوي الحسن لا يشترط أن يبلغ تلك الدرجة وإن كان ليس عريا عن الضبط في الجملة ليخرج عن كونه مغفلا وعن كونه كثير الخطأ وما عدا ذلك من الأوصاف الشترطة في الصحيح فلا بد من اشتراط كله في النوعين انتهى .

وأما مطلق الحسن فهو الذي اتصل سنده بالصدق الضابط المـتقن غير تامهما أو بالضعيف بما عدا الكذب إذا اعتضد مع خلوهما عن الشذوذ والعلة .

إذا علم فقد قال الخطابي متصلا بتعريفه السابق لكونه متعلقا به في الجملة لا أنه تتمته وعليه أي الحسن مدار أكثر الحديث أي بالنظر لتعدد الطرق فإن غالبها لا يبلغ رتبة الصحيح المتفق عليه .

ونحوه قول البغوي أكثر الأحكام ثبوتها بطريق حسن ثم قال الخطابي والفقهاء كلهم وهو وإن عبر بعامتهم فمراده كلهم (تستعمله) أي في الاحتجاج والعمل الاحكام وغيرها (والعلماء) من المحدثين والأصوليين (الجل) أي المعظم (منهم يقبله) فيهما وممن خالف في ذلك من أئمة الحديث أبو حاتم الرازي فإنه سئل عن حديث فحسبه فقبل له أحتج به فقال إنه حسن فأعيد السؤال مرارا وهو لا يزيد على قوله إنه حسن .

ونحوه أنه سئل عن عبد ربه بن سعيد فقال إنه لا بأس به فقبل له أحتج بحديثه فقال هو حسن الحديث ثم قال الحجة سفيان وشعبه وهذا يقتضي عدم الاحتجاج به والمعتمد الأول (وهو) أي الحسن لذاته عند الجمهور كما اقتضاه كلام الخطابي الذي لم يشمل تعريفه كما تبين غيره بأقسام الصحيح ملحق حجية أي في الاحتجاج (وإن يكن) كما أشار إليه ابن الصلاح (لا يلحق) الصحيح في الرتبة على ما تقرر عند من يسميه حسنا بل وصحيفا فإنه أيضا لا ينكر دونه قال فهذا اختلاف اذا في العبارة